

## 128165 - هل يلزم من شرع في صلاة التراويح أن يكملها؟

### السؤال

هل يلزم المسلم إذا شرع في صلاة التراويح أن يكملها؟ أم يصلي ما شاء ثم ينصرف؟

### الإجابة المفصلة

الحمد لله.

"لا شك أن التراويح سنة وأنها نافلة ، وهي قيام رمضان ، وهكذا صلاة الليل ، وهكذا صلاة الضحى ، وهكذا الرواتب التي مع الفرائض كلها سنة ، وكلها نافلة ، إن شاء فعلها وإن شاء تركها ، وفعلها أفضل .

وإذا شرع مع الإمام في التراويح وأحب أن ينفصل منها قبل أن يكمل فلا بأس عليه ، لكن بقاءه مع الإمام حتى ينصرف أفضل ، ويكتب له بهذا قيام الليلة ، لقول النبي صلى الله عليه وسلم : ( مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كَتَبَ اللَّهُ لَهُ قِيَامَ لَيْلَةٍ ) ، فإذا بقي مع الإمام حتى يكمل كان له فضل قيام الليلة كلها ، وإذا انصرف بعد أن يصلي بعض الركعات فلا بأس ، ولا حرج في ذلك لأنها نافلة" انتهى .

سماحة الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله

"فتاوى نور على الدرب" (2/901) .